

قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (37/ر.م) لسنة 2019 بشأن تعريف المستثمر المؤهل

رئيس مجلس إدارة هيئة الأوراق المالية والسلع،،
بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (4) لسنة 2000 في شأن هيئة وسوق الإمارات للأوراق
المالية والسلع وتعديلاته،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (13) لسنة 2000 في شأن نظام عمل هيئة الأوراق المالية والسلع
وتعديلاته،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (8/14) لسنة 2017 بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة هيئة الأوراق
المالية والسلع،
وعلى موافقة مجلس الإدارة في اجتماعه الحادي عشر من الدورة السادسة في جلسته المنعقدة
بتاريخ 2019/09/16م،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة،
قرر:

المادة الأولى

يعدل تعريف (المستثمر المؤهل) في كافة الأنظمة الصادرة عن الهيئة ليكون على النحو الآتي:

" المستثمر المؤهل: هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري القادر على إدارة استثماراته بذاته وفقاً
للشروط أدناه ما لم يرغب في أن يكون مستثمراً عادياً؛

أولاً: الشخص الاعتباري الذي تتوافر فيه أياً من الشروط الآتية:

1. الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية، والجهات والمؤسسات والهيئات الحكومية، أو الشركات
المملوكة بالكامل لأي منهم.
2. الحكومات الأجنبية، والجهات والمؤسسات والهيئات الخاصة بها، أو الشركات المملوكة بالكامل
لأي منها.

3. الهيئات والمنظمات الدولية.
4. الجهات المرخصة من الهيئة أو من جهة رقابية مثيلة لها.
5. الشخص الاعتباري المستوفي في تاريخ آخر بيانات مالية له لاثنين على الأقل من المتطلبات الآتية:

- أ. إجمالي ميزانيته بقيمة (75) مليون درهم إماراتي.
- ب. صافي عائد سنوي بقيمة (150) مليون درهم إماراتي.
- ج. يملك أموالاً أو رأسمال مدفوع بقيمة (7) مليون درهم إماراتي.

ثانياً: الشخص الطبيعي المعتمد من الهيئة أو من جهة رقابية مثيلة لها لمزاولة أي من المهام المرتبطة بالأنشطة أو الخدمات المالية.

ثالثاً: الشخص الطبيعي الذي تتوافر فيه الشروط الآتية:

- 1 - يملك صافي حقوق ملكية - باستثناء مسكنه الرئيسي - مبلغ (4) مليون درهم إماراتي.
- 2 - دخله السنوي لا يقل عن (1) مليون درهم إماراتي سنوياً.
- 3 - أن يقر بأن لديه المعرفة والخبرة الكافيتين في مجال الاستثمار المقدم عليه ومخاطره، أو تمثله جهة مرخصة من قبل الهيئة بما لا يتعارض مع شروط ترخيصها.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به بعد (30) يوماً من تاريخ نشره.

المهندس/ سلطان بن سعيد المنصوري

رئيس مجلس الإدارة

صدر في أبوظبي بتاريخ: 2019/10/09 م.